بِدَعُ القُرّاء القَديمَة وَالمعَاصرة تأْليف الشيخ بكر بن عَبد الله أبو زيد

**من بدع القراء التي نبه عليها العلماء**

1-2- التنطع بالقراءة والوسوسة في مخارج الحروف, بمعنى التعسف, والإِسراف خروجاً عن القراءة بسهولة, واستقامة, وعن إعطاء الحروف حقها من الصفات والأحكام, إلى تجويد متكلف.

3- الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لُحُون العجم، والقراءة بلحون أهل الفسق, والفجور.

4- قراءة الأنغام, والتمطيط، وربما داخلها ركض وضرب بالقدمين.

5- التزام قول (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن العظيم, وهذا مخترع لا دليل عليه.

6- التلحين في القراءة, تلحين الغناء والشَّعر، ومن أغلظ البدع في هذا, تلكم الدعوة الإِلحادية إلى قراءة القرآن, على إيقاعات الأغاني, مصحوبة بالآلات والمزامير.

7- قراءة التطريب بترديد الأصوات, وكثرة الترجيعات، والتطريبُ والتغنَّي على وجهين, أحدهما: ما اقتضته الطبيعة, وسمحت به من غير تكلُّف ولا تمرين ولا تعليم, بل إذا خُلّي وطبعه, واسترسلت طبيعتُه, جاءت بذلك التطريب والتلحين, فذلك جائز، والوجه الثاني: ما كان مِن ذلك صناعةً من الصنائع, وليس في الطبع السماحةُ به, بل لا يحصُل إلا بتكلُّف وتصنُّع وتمرُّن, كما يتعلم أصوات الغِناء بأنواع الألحان البسيطة, والمركبة على إيقاعات مخصوصة, وأوزانٍ مخترعة, لا تحصل إلا بالتعلُّم والتكلف, فهذه هي التي كرهها السلفُ, وعابوها, وذمُّوها, ومنعوا القراءَة بها, وأنكروا على من قرأ بها.

8- هَذُّه كَهَذِّ الشِّعر، أما إدراج القراءة مع مراعاة أحكامها وسرعتها بما يوافق طبعه, ويخف عليه, فلا تدخل تحت النهي, بل هذه من أنواع القراءة المشروعة.

9- قراءة الهذرمة، وهي السرعة في القراءة والكلام، والخلَّط فيه.

10- ومما يُنهى عنه (التَّقلِيس) بالقراءة, وهو رفع الصوت بالقراءة وهذا جر إلى إحداث وضع اليدين على الأذنين أو إحداهما على إحدى الأذنين, عند القراءة.

11- القراءة بالإِدارة, أنكرها الإمام مالك وغيره, بتناوب المجتمعين في قراءة آية, أو سورة, أو سور إلى أن يتكاملوا بالقراءة، ولا تعني هذه المشروع في مدارسة القرآن.

12- ومن البدع المنكرة قراءة القرآن العظيم للسؤال به.

13- ومن بدع الختم: وصل ختمة بأخرى بقراءة الفاتحة, أو خمس آيات من سورة البقرة.

14- القراءة والإِقراء بشواذ القراءات.

15- الجمع بين قراءتين فأكثر, في آية واحدة, في الصلاة, أو خارجها في مجامع الناس, وليس من ذلك بيانها في دروس التفسير, وإظهار وجوه القراءات من المعلمين للمتعلمين.

16- التخصيص بلا دليل, بقراءة آية, أو سورة في صلاة فريضة, أو في غيرها من الصلوات نحو: سرد جميع آيات الدعاء في آخر ركعة من التراويح ليلة الختم, بعد قراءة سورة الناس.

17- التخصيص بلا دليل, بقراءة آية, أو سورة في زمان, أو مكان, أو لحاجة من الحاجات, ومنها: قراءة (الفاتحة) بنية قضاء الحوائج, وتفريج الكربات.

18- التزام القارئ, أو السامع, لأدعية وأذكار لم يرد بها نص عند قراءة آية أو سورة، ومنها: قول بعضهم بعد قراءة القرآن: الفاتحة، وقولهم عند قراءة الفاتحة: صلوا عليه وسلموا تسليماً، وقول القارئ: الفاتحة زيادة في شرف النبي ، وقول السامع للقارئ (الله, الله) ونحو ذلك من الألفاظ الشريفة.